

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(أحكام التعزية وبدع الجنائز)

الخطبة الأولى

الحمد لله الذي شرع لعباده الشرائع ويسّر، وبيّن لهم الحق من الباطل في كل مسألة وأظهر، أحمده حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ما تعاقبت الأيام والليالي وتوالت الأشهر، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، وسلّم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

أما بعد عباد الله: فأوصيكم ونفسي بتقوى الله **جلّ وعلا:** ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾.

عباد الله: لقد كرم الله ابن آدم على غيره من المخلوقات: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾.

وميز المسلم منهم بتكريم على ذلك التكريم، من ذلك: أن الله **جلّ وعلا** على لسان رسوله **صلى الله عليه وسلم** حقوقاً للمسلم على أخيه المسلم، تؤلف فيما بينهم، وتقوي روابطهم، فعن أبي هريرة **رضي الله عنه** قال: سمعتُ رسول الله **صلى الله عليه وسلم** يقول: «حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام وعبادة المريض وإتباع الجنائز وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس».

كما أن الله **عزّ وجل** جعل حرمة المسلم الميت كحرمة وهو حي، فشرع أموراً تميزه عن غيره من الأموات الآخرين من غير المسلمين، منها:

أولاً: تغسيله وتطيبه وتكفينه ثم الصلاة عليه، ورتب على ذلك أجوراً عظيمة.

ثانياً: شرع الله الدعاء له، والترحم عليه، ولم يأذن به لغير المسلم، فقد أذن الله للنبي **صلى الله**

عليه وسلم بزيارة قبر أمه ولم يأذن له بالدعاء لها.

ثالثاً: اتباع جنازته حتى يدفن، ووعده على ذلك بأجر عظيم، قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم:**

«من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط».

رابعاً: دفنه في مقابر خاصة بالمسلمين، وهذه القبور متميزة عن قبور الكفرة باللحد أو الشق واللحد أفضل، فلا يدفن كسائر الجثث، ولا يفعل ذلك بغير المسلم.

خامساً: احترام قبره، فحرم الله الجلوس عليه، أو المشي عليه، بل ولا يجوز الاعتداء عليه.

سادساً: شرعت زيارته والسلام عليه والدعاء له، قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم:**

«...وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا». يَعْنِي: لَا تَقُولُوا سُوءًا وَفِي رِوَايَةٍ «فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِي زِيَارَتِهَا تَذْكَرَةٌ».

والمأثور من السلام عند زيارة المقابر قول: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَفْدِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ».

وقد أحدث الناس أموراً في الجنائز ليست من الشرع في شيء، بل من أمور الجاهلية التي نهى الشرع عنها وحذر منها، من تلك الأمور:

نعي الميت: سواء في الصحف أو وسائل الإعلام الأخرى، ويكلف ذلك مبالغاً طائلة؛ وهذا من المفاخرة، فعن ابن مسعود **رضي الله عنه** عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال: «إياكم والنعي فإن النعي من عمل الجاهلية».

وكذلك التسخُّط والنياحة: فالإسلام يأمر بالصبر والاحتساب والرضا بالقضاء، فعن أبي مالك الأشعري **رضي الله عنه** أن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهَا الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ».

نسأل الله العافية والسلامة.

كذلك من البدع في الجنائز: تخصيص اليوم الثالث أو السابع بطعام بنية الصدقة على الميت.

وكذلك من البدع: الذكر الجماعي عند حمل الجنازة.

فاتقوا الله **عباد الله** واستمسكوا بدينكم وعضوا على سنة النبي صلى الله عليه وسلم بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنََّّ

اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿

بَارَكَ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، أَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ وَلِسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ

كُلِّ ذَنْبٍ؛ فَاسْتَغْفِرُوهُ؛ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

الخطبة الثانية

الحمد لله وكفى، وصلاةً وسلاماً على عبده المصطفى، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

أما بعد: فاتقوا الله حق التقوى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنَ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

عباد الله: ومن الأمور المشروعة للمسلمين: تعزية بعضهم عند المصائب، فعن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، ما حق جاري علي؟، قال: «إن مرض عدته، وإن مات شيعته، وإن استقرضك أقرضته، وإن عري سترته، وإن أصابه خير هنأته، وإن أصابته مصيبة عزيته...».

وروى البيهقي في شعب الإيثار عن أنس بن مالك **رضي الله عنه** قال: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم:** «من عزى أخاه المسلم في مصيبة كساه الله حلة خضراء يُحْبَرُ بها» قيل يا رسول الله، ما يُحْبَرُ بها؟ قال: «يُغْبَطُ بها».

وسئل عبدالرزاق عن كيفية التعزية فقال: "بلغني أن الحسين مر بأهل ميت، فوقف عليهم، فقال: أعظم الله أجركم، وغفر لصاحبكم، ثم مضى ولم يقعد".

والسنة: أن يعمل الجار لجاره أو القريب لقريبه طعاماً متواضعاً لأهل الميت يكفيهم، لا كلفة فيه ولا تفاخر، يحتسب أجره عند الله؛ لانشغال أهل الميت بما نزل بهم عن صنع الطعام، فقد روى أبو داود وغيره عن عبدالله بن جعفر قال: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم:** «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَإِنَّهُ قَدْ آتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ».

أما ما يفعله بعض الناس من صنع ولائم للعزاء تشبه ولائم الأفراح أو أشد، فليس من الشرع في شيء؛ إنما عدّه أهل العلم من النياحة، فالوليمة التي شرعت عند الزواج وجبة واحدة، أمّا بعض الناس في العزاء فيجلسون ثلاثة أيام على وجبات فيها من الإسراف ما لا يعلمه إلا الله.

فالسنة أن ينصرف الناس لأعمالهم بعد الدفن وعدم الاجتماع عند أهل الميت، ومن أراد أن يعزي أهل الميت فيعزيهم في أي مكان، سواء أثناء تشييع الجنازة أو بعدها، أو في الطريق، أو العمل، أو يذهب إلى منزلهم دون اجتماع كما هو شائع عند كثير من الناس.

وسئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز **رحمه الله** عن حكم العادات في العزاء، من الولاة وقراءة القرآن، والأربعينيات والسنوات وما شاكل ذلك؟ فقال **رحمه الله**: "هذه العادات لا أصل لها في الشرع المطهر، ولا أساس لها بل هي من البدع ومن أمر الجاهلية، فإقامة وليمة إذا مات الميت يدعو إليها الجيران والأقارب وغيرهم؛ لأجل العزاء بدعة لا تجوز".

وقال **رحمه الله**: "وإنما المشروع لأهل الميت الصبر والاحتساب والقول كما قال الصابرون: **إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ**، وقد وعدهم الله خيراً كثيراً، فقال سبحانه: ﴿ **أُوَلِّيكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوَلِّيكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ** ﴾".

وعن جرير بن عبدالله البجلي قال: "كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة" **[رواه ابن ماجه]**.

ومما ابتدعه الناس وهو مخالف لشرع الله: اجتماع الناس في بيت المتوفى والصمت والسكوت، ولبس ملابس معينة للرجال أو النساء فهذا من النياحة المنهي عنها.

واعلموا **عباد الله** أن التعزية عبادة، فإذا صيغت العبادة على وجه لم يكن معروفاً في عهد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** صارت بدعة، وقد حذر كثير من أهل العلم قديماً وحديثاً **رحمهم الله** من الاجتماع في بيت الميت أو في غيره للعزاء.

أسأل الله أن يرزقنا العلم النافع ويوفقنا للعمل الصالح، وأن يعيذنا من الفتن والبدع والضلالات.

اللَّهُمَّ اعزِّ الإسلامَ والمُسلمينَ، وأذِلَّ الشُّركَ والمُشركينَ، وَاحمِ حَوَزةَ الدِّينِ.

اللَّهُمَّ آمِنَّا فِي أوطِنَا، وَأصْلِحْ أئِمَّتَنَا وَوُلَاةَ أُمُورِنَا.

اللَّهُمَّ وفق جميع ولاة المسلمين للعمل بكتابك، واتباع سنة نبيك، وتحكيم شرعك.

اللَّهُمَّ وَفَّقْ إِمَامَنَا خَادِمَ الْحَرَمَيْنِ لِمَا فِيهِ عِزُّ الْإِسْلَامِ وَصَلَاحُ الْمُسْلِمِينَ.

اللَّهُمَّ وَفَّقْهُ وَوَلِيَّ عَهْدِهِ وَإِخْوَانَهُ وَأَعْوَانَهُ لِمَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ.

اللَّهُمَّ احْفَظْ جُنُودَنَا الْمُرَابِطِينَ وَرِجَالَ أَمْنِنَا، وَسُدِّدْ رَمِيهِمْ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ.

عباد الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ
يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

فاذكروا الله العظيم الجليل يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم، ولذكر الله أكبر، والله يعلم ما

تصنعون.

جمع وتنسيق / عبد الله بن محمد حسين النجمي

خطيب جامع الحارة الجنوبية بالنجافية بمنطقة جازان